



دفتر شروط مالي وقانوني لاعلان الداخلي الصادر للملف رقم ٤١/٤/٢٠٢٤/٩/٤

لتأمين عدة مختلفة للمخاطر لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى . .

استناداً إلى احكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

المادة الأولى:

يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .

١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/٤ لعام ٢٠٠٤ .

٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/٤ لعام ٢٠٠٤ .

٣- الاستماراة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني

٤- الاعلان الخاص بالملف رقم ٤١/٩/٢٠٢٤

٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية:

١- التأمينات الأولية: بقيمة ١٧٠٠٠٠٠ ل.س. فقط سبعة عشر مليون ليرة سورية لا غير .

٢- التأمينات النهائية بنسبة ١٠٪ من قيمة الاحالة في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصارف المقدمة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية .

٣- مدة التوريد: ٦٠ يوم من تاريخ أمر المباشرة .

٤- مكان التوريد: مديرية حقول المنطقة الوسطى

٥- موعد الاغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الاثنين الواقع بتاريخ ٢٢/٤/٢٠٢٤

٦- جلسة فض العروض: يوم الثلاثاء الواقع في ٢٣/٤/٢٠٢٤ الساعة ١٠ صباحاً في مبني الشركة السورية للنفط

الطابق ١٢

٦- قابلية التجزئة: الطلبة قابلة للتجزئة حسب البنود

المادة الثالثة:

تقديم العروض ضمن ملفين مغلفين موقعين ومحظومين وتوضع هذه الملفات في ملف ثالث مغلق

ومحظوم من قبل العارض معنون باسم :

الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه :

١- رقم الملف .

٢- موضوع الملف .

٣- موعد الاغلاق .

٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

١ - المغلف الأول ويحوي :

- ١-١- التأمينات الأولية ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية)). وتعنى الجهات العامة و الجهات التي تعنى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .
- ١-٢- تصريح باطلاع العارض على دفتر الشروط المالي والقانوني والفنى والإعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها
- ١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على امواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة او حجزاً تنفيذياً وألا يكون عضواً في مجلس الشعب او في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظته تحديداً.
- ١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً تتوافق مع طبيعة التوريدات المطلوبة لم يمض على استخراجها اكثر من ثلاثة أشهر.
- ١-٥- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية او الزراعية او الصناعية او السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها اكثر من ثلاثة أشهر.
- ١-٦- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .
- ١-٧- سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجه اكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٨- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراساته عليه لكافة اجراءات الملف ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل إلى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد وإلا تعتبر كافة المراسلات والتبليغات له على موطن المختار الأول صحيحة حكماً .
- ١-٩- تصريح خطى بأن المواد المطلوبة جديدة وليس متجدد ومتوفرة في الاسواق المحلية وليس من منشأ تركي.
- ١-١٠- تصريح أن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في إسرائيل ولا يساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها الحربي وفق نص المادة ١١/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١-١١- على العارض التعهد بتقديم شهادة منشأ أصلية للمواد الموردة عند التوريد .
- ١-١٢- على العارض التعهد بتقديم بيان جمركي بالمواد الموردة وتاريخ التخنيص عليها من الجمارك عند التوريد .
- ١-١٣- تقديم صورة عن الهوية الشخصية .
- ١-١٤- تقديم نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفتر الشروط والإعلان .
- ١-١٥- تقديم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له بما فيها التأمينات الأولية.
- ١-١٦- طلب اشتراك للملف ملصق عليه الطوابع القانونية بقيمة ١٠٠٠٠ ل.س + طابع مجهد حربى بقيمة ٣٠٠ ل.س + طابع شهيد بقيمة ٢٠٠ ل.س
- ١-١٧- املاء الاستمارة المرفقة بดفتر الشروط المالي والقانوني بشكل كامل وخاصة اسم الصانع ويند المنشأ للمواد المقدمة وعملة العرض .
- ١-١٨- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة اعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة

المفهف الثاني :

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الاسعار الفردية والاجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولايجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولايعد بأي منها في حال ورودها مع إمكانية أن يقدم العرض بالقطع الاجنبي اذا كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية وإن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتمأخذ مصلحة الإداره بهذا الخصوص .

المادة الرابعة :

مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العرض الالتزام بما يلي :

- ١- تقديم عرض متواافق مع فقرات المادة الاولى والثانية والثالثة أعلاه.
- ٢- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية
- ٣- تقديم العرض ضمن موعد الاغلاق وكل عرض سيأتي بعد موعد الاغلاق سيهمل .
- ٤- تقديم التأمينات الأولية الأصلية كاملة " وتسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن موعد الاغلاق .
- ٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١- طابع العقد بنسبة ٠٠٠٨٠٠ من القيمة الاجمالية للتعاقد.
- ٢- نفقات الإعلان حسب ماتدفعه الإداره للمؤسسه العربيه للاعلان وكون الطلبيه قابلة للتجزئة يدفع كل العرض من نفقات الإعلان حسب مبالغ الإرساء عليه.
- ٣- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ٤- جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المرتبطة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة :

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة /٦٠/ ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق. وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة /٦٠/ ستون يوماً أخرى ، مالم يتقدم العرض بطلب خطى بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى.
 - ٢- يبقى العرض المرشح للأرساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه بالإرساء
 - ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية و توقيع مشروع العقد خلال /٣٠/ يوماً من تاريخ تبليغه الإحاله عليه ، وفي حال عدم (تقديمه التأمينات النهائية كاملة أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد ضمن المهل الممنوحة لتقديمها) سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقه من قبل الإداره .
 - ٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطى أو تلكس أو بالفاكس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة.
 - ٥- غرامة التأخير وفق نص الفقرة /١/ من المادة /٥٠/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة:
- مع مراعاة أحكام المادة /٥١/ التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد وفي دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على ألا تقل الغرامة

اليومية عن /١٠٪/ واحد بالألف من القيمة الإجمالية ولا يزيد مجموع غرامات التأخير على /٢٠٪/ عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للتعاقد ويجوز أن يتم حساب غرامة التأخير اليومية على أساس الجزء المتأخر في تسليمه شريطة تحقيق الشرطين المتلازمين الآتيين :

أ- أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن الموعود المحدد .

ب- أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال المادي عن باقي المواد المسلمة .

٦- طريقة الدفع :

- يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام ومذكرة ادخال ، اما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً "بالنيرة السورية حصراً" بتاريخ الاستحقاق (اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت) وفق نشرة السوق الرسمية الصادرة عن مصرف سوريا المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة ويثبت ذلك بوثائق رسمية .

٧- مدة الضمان: /١٨٠/ يوم من تاريخ الاستلام الأولي للمواد .

آ- يضمن المتعهد تقديم التوريدات وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص في التصميم أو الصنع أو سوء المواد كما يشمل أيضاً حسن نوعية التوريدات موضوع العقد لمدة /١٨٠/ يوم من تاريخ استلام المواد في الشركة السورية للنفط (مديرية حقول المنطقة الوسطى) استلاماً أولياً

ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجرى أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها .

ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة أعلاه وبناء على طلب خطي من الادارة أن يبدل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم او التصنيع (بممواد جديدة) وايصالها على نفقة حتى موقع التسليم على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال من قبل الادارة ، وتخضع هذه الى فترة ضمان جديدة مدتها /١٨٠/ يوم من تاريخ الاستبدال .

ث- في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدى من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد .

ح- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع او عيب تعمد المتعهد اخفاذه يبقى الضمان سارياً لمرة / عام واحد / من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به .

ـ ٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه .

٩- حل الخلافات :

يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والإدارة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل إلى أي اتفاق يؤدي لحلها فيتم حلها عن طريق القضاء الإداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

ـ ١٠- لا تنقلب صفة المتعهد المرشح إلى متعهد إلا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة

١١- تعديل العقد:

ـ ١- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاذهما خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠٪ لكل بند او مادة من التعاقد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد دون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص ٢٥٪ من القيمة الإجمالية للعقد .

ـ ٢- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .

- ١٢ - فسخ العقد: يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة ٥٩ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١٣ - يلتزم العارض بتوريد ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة ووفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة .
- ١٤ - اذا طرأ اي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق المادتين (٦٣ - ٦٤) من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة ٣٣/ من المرسوم رقم ٥٠ لعام ٢٠٠٤ .

المدير التجاري

معاون المدير التجاري


رئيس دائرة المشتريات

مسؤول الملف

المدير العام للشركة السورية للنفط

المهندس سليمان الديب

(٢)



استماره للملف رقم ٤١/٤٢٠٢٤/د

لتوريد عدة مختلفة للمخارط نزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في ملف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

١- اسم العارض أو الشركة العارضة

٢- رقم الملف ٤١/٤٢٠٢٤/د

٣- موضوع الملف : توريد عدة مختلفة للمخارط

٤- موعد الإغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي يوم الاثنين الواقع في ٢٢/٤/٢٠٢٤

٥- جلسة فض العروض : يوم الثلاثاء الواقع في ٢٣/٤/٢٠٢٤ الساعة ١٠ صباحاً في مبنى الشركة
السورية للنفط الطابق ١٢ /

٦- تحديد عملة العرض:

٧- اسم الشركة الصانعة

٨- الموطن المختار :

بلد المنشأ

الشارع: الحي: المدينة:

رقم البناء: رقم الطابق:

اسم الشخص: هاتف/فاكس

٩- مدة التوريد: /٦٠/ يوم من تاريخ أمر المباشرة

١٠- مكان التوريد: مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقوس

١١- أتعهد بان المواد جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية ونيست من منشأ تركي

١٢- أتعهد باني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي
جزا احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزا تنفيذياً وإنني غير عضو في مجلس الشعب

١٣- إنني لا أملك مصنعاً أو مؤسسة أو مكتب فرعياً بإسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم
إسرائيل أو مجدها الحربي

٤- إنني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفنى وأرفقهما موقعين
ومختومين على كافة الصفحات

اسم وتوقيع العارض وخاتمه